قرار رقم ١٩/٢٠٢٦

تاريخ ٢٠٢٦/١١/١٣

(تشكيل فريق عمل معاون بشأن إعداد مشروع الاستراتيجيّة الوطنيّة لمكافحة الفساد ٢٠٢٦-٢٠٣٠)

إن وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية،

بناءً على المرسوم رقم 53 تاريخ 8/2/2025 (تشكيل الحكومة)،

بناءً على القانون رقم 33 تاريخ 16/10/2008 (الإجازة للحكومة الانضمام إلى اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد)،

بناءً على القانون رقم 175 تاريخ 8/5/2020 (قانون مكافحة الفساد في القطاع العام وإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد)،

بناءً على قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 73 تاريخ 8/5/2025 (تشكيل لجنة وزارية لمكافحة الفساد)،

بناءً على قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 74 تاريخ 8/5/2025 (تشكيل لجنة فنية معاونة للجنة الوزارية لمكافحة الفساد)،

بناءً على قرار وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية رقم 32 تاريخ 30/6/2020 (تشكيل فريق عمل بشأن مواءمة القوانين اللبنانية مع المعايير الدولية لمكافحة الفساد) والقرار رقم 27 تاريخ 17/5/2022 (تمديد عمل فريق مواءمة القوانين اللبنانية مع المعايير الدولية لمكافحة الفساد)،

بناءً على قرار وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية رقم 47 تاريخ 14/7/2025 (تشكيل فريق عمل بشأن دعم دور الشباب في الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد)،

بناءً على قرار وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية رقم 48 تاريخ 14/7/2025 (تشكيل فريق عمل بشأن تكامل جهود مكافحة الفساد وتعزيز المساواة)،

بناءً على قرار وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية رقم 49 تاريخ 22/7/2025 (تشكيل فريق عمل بشأن تعزيز نزاهة القطاع الخاص)،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يُشكّل فريق عمل يعاون وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية، بصفته نائب رئيس اللجنة الوزارية لمكافحة الفساد ورئيس اللجنة الفنية المعاونة لها، في إعداد مشروع الاستراتيجيّة الوطنيّة لمكافحة الفساد المحدّثة لفترة ٢٠٢٦-٢٠٣٠، وذلك برئاسته ممثلاً عن اللجنة الوزارية، وعضوية ممثّل عن كلّ من اللجان وفرق العمل التالية من غير الرؤساء:

- اللجنة الفنية المعاونة للجنة الوزارية لمكافحة الفساد - مقرراً
- فريق العمل بشأن مواءمة القوانين اللبنانية مع المعايير الدولية لمكافحة الفساد
- فريق العمل بشأن تعزيز نزاهة القطاع الخاص
- فريق العمل بشأن تكامل جهود مكافحة الفساد وتعزيز المساواة
- فريق العمل بشأن دعم دور الشباب في الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

المادة الثانية: يؤدي أعضاء فريق العمل المعاون المهام الموكلة إليهم بموجب هذا القرار بتجرّد ومهنية، ويشترط فيهم الخبرة والاختصاص والالتزام بالحفاظ على نزاهة عملية إعداد مشروع الاستراتيجيّة الوطنيّة المحدّثة وسرية المداولات المرتبطة بها.

المادة الثالثة: يتولى فريق العمل المعاون دراسة تقرير التقييم وتقارير تقدّم العمل المنجزة بشأن الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد (٢٠٢٠-٢٠٢٥) بغية استخراج الخلاصات اللازمة واقتراح سبل البناء عليها لإعداد مشروع الاستراتيجيّة الوطنيّة لمكافحة الفساد المحدّثة.

المادة الرابعة: يتولى فريق العمل المعاون صياغة وتنقيح مشروع الاستراتيجيّة الوطنيّة المحدّثة مُستلهمًا مضامين خطاب القسم لرئيس الجمهورية والبيان الوزاري، ومُستندًا إلى الدستور والقوانين والمراسيم المرعية الإجراء، إضافة إلى مُخرجات اللجان وفرق العمل المذكورة في المادة الأولى، وخلاصات المشاورات الوطنيّة ذات الصلة التي ستُجرى دعمًا لمسار تحديث الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، ووفقًا للمعايير الدولية المُلزمة للبنان، وعلى رأسها اتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد، وبالإستفادة من الممارسات الفضلى والدورس المستفادة في التجارب المقارنة.

المادة الخامسة: تُستشار الهيئة الوطنيّة لمكافحة الفساد وجوبًا في إعداد الاستراتيجيّة الوطنيّة لمكافحة الفساد عملاً بأحكام المادة 25 من قانون مكافحة الفساد في القطاع العام وانشاء الهيئة الوطنية لـمكافحة الفساد رقم 175 تاريخ 8/5/2020.

المادة السادسة: يجتمع فريق العمل المعاون بناءً على دعوة رئيسه ويُعدّ تقريرًا شاملاً عن أعماله يرفعه وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية إلى اللجنة الوزارية لمكافحة الفساد.

المادة السابعة: لرئيس فريق العمل المعاون أن يدعو من يراه مناسبًا من الجهات المانحة والمنظمات الاقليمية والدولية المختصة والخبراء وأصحاب المصلحة لحضور الاجتماعات وتوفير المساعدة الفنية اللازمة وفقًا لاتفاقيات التعاون المبرمة أو ما تقتضيه المصلحة العامة.

المادة الثامنة: لا يتلقى رئيس وأعضاء فريق العمل المعاون أي بدل مادي لقاء المهام المشمولة بهذا القرار، ويلتزمون بالإفصاح عن أية مصالح قد تتعارض مع مهامهم في هذا الإطار.

المادة التاسعة: تتولى وزارة الدولة لشؤون التنمية الإدارية أمانة سر فريق العمل المعاون.

المادة العاشرة: حُددت مدة فريق العمل المعاون بثلاثة أشهر تُمدّد تلقائيًا ما لم يتخذ قرار بخلاف ذلك.

المادة الحادية عشرة: يُعمل بهذا القرار فور صدوره ويُبلّغ عند الحاجة.

وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية

د. فادي مكّي